

قرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ١٨٨ لسنة ٢٠١٣

بشأن قبول الإهداء المقدم من حلف شمال الأطلنطى لصالح القوات المسلحة

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

والقائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٦٩ لسنة ٢٠١٠ فى شأن الضوابط

وقواعد الرقابة الخاصة بقبول المنح والهبات والتبرعات المقدمة من أشخاص طبيعيين ووطنيين

أو من أجنبى أو من جهات دولية ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس هيئة الشئون المالية للقوات المسلحة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على قبول إهداء عدد (٢) جهاز مكشف ألغام ثنائى المستشعر

طراز فالون (VMR-3) من حلف شمال الأطلنطى لصالح القوات المسلحة ، قيمتهما المالية

مبلغ ٤٠٥٠٦٣,٣٠ جنيه (فقط أربعمئة وخمسة آلاف وثلاثة وستون جنيهاً وثلاثون قرشاً) .

(المادة الثانية)

قيام الهيئة الهندسية للقوات المسلحة باستلام عدد (٢) جهاز مكشف ألغام ثنائى المستشعر

طراز فالون (VMR-3) وإضافتهما على العهدة بالطرق القانونية .

(المادة الثالثة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر بوزارة الدفاع فى ٨ من صفر ١٤٣٥ هجرية (الموافق ١١/١٢/٢٠١٣ ميلادية) .

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

والقائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

الضريق أول/ عبد الفتاح السيسى